

وزارة العدل

دائرة المكاتب العدل في الكرادة
العدد العمومي: ٣٢٥٢٩
السجل: ١٦٨

انذار

بواسطة السيد المكاتب العدل في الكرادة المحترم

الى / المدير العام لشركة بنته كروب للهندسة والمقاولات العامة ممثلة بمديرها العام / زهير محمد كريم فرج / اضافة لوظيفته

العنوان / كرادة- عرصات الهندية- م/ ٣٢٩ ز ٢١ / ١ / ٥

جهة الانذار

بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٠ تم التعاقد معكم بتجهيزنا معدات كهروميكانيكية لمشروع معالجة الماء في العراق والمتعاقدين عليها مع وزارة البلديات والشغل العامة / المديرية العامة للماء
مشروع ماء القوش رقم Fs614512 وزارة البلديات وقد التزمتم كباقي لمجموعة من مواد هذا العقد وبمبلغ إجمالي مقدار ١.٩٧١.٩٤٤ مليون وتسعمائة الف وسبعون الف وتسعمائة واربعه واربعون يورو وقد استلمتم الدفعة الاولى كعربون والبالغ ١٠% من قيمة العقد وهو ١٩٧.١٩٤ مائة وسبعة وتسعون الف ومائة واربعه وتسعون يورو وان المبلغ المتبقي هو ١.٧٧٤.٧٤٩,٦ يورو وهذا ما جاء بالصفحة رقم (٢) من العقد حول التزامات المشتري الفقرة (١) منه وقد تم تسليمكم الدفعات التالية:

- ١- ٢٠٠٠٠٠٠٠ S مئتان الف دولار امريكي بموجب مستند دفع الحوالة والصادر من شركة عالية للانصراف رقم المستند ٣٧٢٦ في ٢٢ / ٤ / ٢٠١٤
- ٢- ١٥٠٠٠٠٠٠ S مائة وخمسون الف دولار امريكي بالحوالة الصادرة من مكتب كمال ولقمان في السليمانية والتي تحمل الرقم ٣٤٤ في ٨ / ٣ / ٢٠١٤
- ٣- ١٠٠٠٠٠٠٠ S مائة الف يورو في ٩ / ١٢ / ٢٠١٣

فيذلك يصبح مجموع المبالغ المستمته من قبلكم بالدولار الامريكي واليورو وكالاتي بالدولار : ٣٥٠٠٠٠٠ ثلاثمائة وخمسون الف دولار امريكي لاخير
اليورو : ٢٩٧.١٩٤ مئتان وسبعة وتسعون الف يورو ومائة واربعه وتسعون يورو
وقد تم تجهيزنا بورتر همر والترسونك وفلوميتر وان هذه المواد قد خالفتكم بها شروط العقد المبرم بيننا وبينكم وما جاء بالفقرة ١ على البائع لتوفير وثائق الشحن التالية تحت تسلسل

٣- شهادة منشأ تتألف من ثلاث نسخ واحدة اصلية والثان مصدقة طبق الاصل من غرفة التجارة والصناعة في المدينة التي يتم التصدير منها او في ايطاليا ومصدقة من السفارة العراقية في ايطاليا عليها اسم المصنع المنتج وتصديق على ان جميع البضائع مصنوعة في دول السوق الاوربية المشتركة. وكذلك خالفتكم التسلسل (٥) من شروط توفير وثائق الشحن والتي نصت قائمة رزم مفصلة تبين جميع المواد المشحونة بنسخة اصلية واحدة ونسختين طبق الاصل مصدقة جميعها من بلد المنشأ المصنع. وكذلك قد خالفتكم الفقرة (٢) من العقد والتي تخص وثائق الشحن وتحت تسلسل - وخاصة ما يخص ثلاث مواد اساسية ورئيسية هي (الفلوميتر وانترسونك والفوتر همر) . وكذلك قد تم تعلمان بواجب تسليم العقد على البائع اعلا عا لعمري قبل خمسة عشر يوم من تسليم البضائع لغرض اجراء الفحص وخاصة المواد المذكورة في اعلاه. وكذلك فتمت باستلام مبالغ بموجب فواتير هي خلاف العقد وخاصة بما ورد بالفقرة (١) الموضوع / بموجب هذا العقد سيوفر البائع النقل للمعدات المذكورة اعلاه واكتمت التزامكم ذلك بالفقرة (ب) (التسليم) يجب تسليم المنتجات عن طريق البحر

واصل الي القوش في العراق. وقد استلمتم مبلغ ومقداره ١٧٢٠٠٠٠ مائة واثنان وسبعون الف يورو وهو مبلغ غير مستحق لكم لكونكم التزمتم بالتسليم في موقع العمل واستوفيتم منا المبلغ المذكور دون وجه حق قانوني وان بعلمكم هذا قد اضرت بنا اضراراً كبيراً مع الجهة المتعاقدين معنا لاخلائكم بنود العقد المذكور في اعلاه والدليل على ذلك كتاب وزارة البلديات والشغل العامة م/ ش ٤٠٥٤ / ٢ / ٢٠١٤ وعنوانه مشروع ماء القوش الذي يطالب به شهادات المنشأ المواد (Ultrasonic Level Transmitter) من سويسرا و (Ultrasonic Level Transmitter) من منشأ ألمانيا وقد تم فكذلك على فكتاب المذكور في اعلاه بكتيب المذكور م/ ب/ ١٢٧٠٠ في ٢٣ / ٩ / ٢٠١٥ وان لاخلائكم هذا قد فسر بنا اضراراً كبيراً امام الجهة المتعاقدين معنا (المنتجدة) وكذلك قد نكثتم الاخلا في بنود العقد ولم تجهزوا المواد المتعاقدين عليها المطلوبة باكوكريبت (in bidet barits) ان بنود

بذلك حيث فلتزمتم بالبعد وضمن التزامات البائع وفي غضون ١٢٠ يوم من تاريخ الموافقة على الكشوفات لتبيلات تسليم للمعدات ونقلها الى وجهة الملتق عليها. لذا ننذركم وخلال مدة نقصانها سبعة ايام من تاريخ تبليكم بهذا الانذار بتمام تلتزامكم الفقدانية التي التزمتم بها بالعقد الموقع بيننا وبينكم واعدت مبلغ ال ١٧٢.٠٠٠ مائة واثنان وسبعون الف يورو وبمكسر سكنون مضطرين لسفن لفصاح العقد والمطلبة بالتعويضات لتت

ي لاصابة موكلتي بـ ( ١.٥٠٠.٠٠٠ \$ مليون وخمسمائة الف دولار فلتنا سنضطر لسفن في حالة عدم استجابتكم في اذارنا هذا بفسخ العقد لاستنادا لنص المادة ١٧٧ / ١ من القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ وحسب قوانين العراقي لفنائة بخصوص ذلك.

تكملة الانذار المرقم ٣٣٣٩ في ٢٥ / ١١ / ٢٠١٥
لدى ذهاب المبلغ الفقداني على عنوتكم لم ينجك والتضح تلك مجهول محل الالزمة لذا نكرر تبليكم اعلانا بصحيفتين يوميتين وبمكسر مبلغا فقوتنا.

محافظة ديالى
مديرية بلدية بعقوبة/المركز

السحبة / الاملاك / لجنة البيع والايجار
العدد ٤٩٦

اعلان

تعلن لجنة البيع والإيجار في بلدية بعقوبة المركز وللمرة الاولى عن تأجير ارضية كشك رقم (٤) على جزء من القطعة المرقمة (٣ / ٨ / ٩٤ م ١٩) خان اللؤلؤة المبين تفصيله اذناه وفق احكام قانون بيع وايجار اموال الدولة المرقم ٢١ لسنة ٢٠١٣ ولمدة ثلاث سنوات فعلى الراغبين بالاشتراك بالمزايدة مراجعة سكرتير اللجنة في بلدية بعقوبة خلال (٣٠) ثلاثون يوما تبتدأ من اليوم التالي للنشر في احدى الصحف المحلية اليومية مستصحبين معهم التأمينات القانونية التي لا تقل عن ٢٠% من القيمة التقديرية من بدل الأيجار لكامل منته بصك مصدق لأمر بلدية بعقوبة أو نقدا مع جلب المستمسكات المطلوبة (بطاقة سكن مع هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية) وستجري المزايدة في اليوم التالي بعد انتهاء المدة المذكورة في الاعلان الساعة العاشرة صباحا في بلدية بعقوبة وإذا صادف اليوم المذكور جمعة أو عطلة رسمية فاليوم الذي يليه ويحتمل من ترسو عليه المزايدة اجور لجنتي التقدير والبيع والإيجار والمصاريف الاخرى.

Table with 5 columns: No, Plot No., Area, Estimated Value, Location

المهندس / خالد عبد الحسين يعطي
مدير بلدية بعقوبة المركز / رئيس اللجنة

بيان اکتساب

الى / السادة الجمهور الكريم ومساهمي شركة هه مون لتحويل المال مساهمة- خاصة شركة هه مون لتحويل المال مساهمة- خاصة رأسمالها (٤٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة واربعين مليار دينار

استنادا الى قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل واستنادا الى قرار اجتمع الهيئة العامة للمنفذ بتاريخ ٣١ / ١٠ / ٢٠١٥ والمتضمن زيادة رأسمال شركة هه مون لتحويل المال مساهمة - خاصة من (٤٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة واربعين مليار دينار عراقى الى (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) مائة مليار دينار عراقى اي بزيادة رأسمالها بمبلغ (٥٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة وخمسون مليار دينار / مسهم للاكتتاب العام وفق احكام المادة (٥٥ / ٥٥) من قانون الشركات مع مراعاة المادة (٥٦) ولولا وثائقا من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل ندعو المساهمين والجمهور للاكتتاب بالاسهم المطروحة والبالغة (٥٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة وخمسون مليار دينار وفق احكام المادة (٥٥ / ٥٥) من قانون الشركات وفق التفاصيل التالية:

١- اولاً: اسم الشركة: شركة هه مون لتحويل المال مساهمة - خاصة ثانياً: مركز الشركة: الفرع الرئيسي بغداد

٢- غرض الشركة وطبيعة العمل: تحويل ونقل الاموال من داخل العراق الى خارجة وبالعكس بين محافظاته واقليمه ووفقا لقانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ والقوائم الصادرة بوجهه وباجازة الشركة من الجهة اعلاه.

٣- وثائق الشركة في سبيل تحقيق نشاطها القام بما يلي: اولاً: لتسوية القوام والمعاملات المالية ثانياً: لبيع المعاملات الاجنبية.

٤- شراء وبيع صكوك المسافرين والصكوك الاخرى المسحوبة على المصارف الاجنبية خارج العراق. دفع وتلقي الحوالات للاشخاص الطبيعيين والمطويين بالعملة الاجنبية ويتوسط المصارف المجازة وبما لا يتجاوز المبلغ المحدد في تعليمات البنك المركزي في بغداد الف دولار وبما يتسجم مع الضوابط المقررة في قانون مكافحة غسل الاموال رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٤.

٥- استيفاء الحوالات والبيانات العراقي عن عمليات التحويل المالي على ان يتم تقييم العملات الاجنبية بالسعر المعدل لدى البنك المركزي العراقي.

٦- لتسوية العلاقات المصرفية من المصارف المجازة بالحدود المسموح بها للشركة بموجب القوانين والتعليمات الصادرة من البنك المركزي العراقي.

٧- لتحويل الاموال من خارج العراق الى داخله وبالعكس بين محافظاته واقليمه وحسب تعليمات البنك المركزي.

٨- تنفيذ نشاطها واعمالها من الاعمال المصرفية المتعلقة بالعملة المحلية لدى مصارف مجازة داخل العراق وخارجه.

٩- اجراء البحوث التي تتلائم مع نشاط الشركة لتطوير وتطويرها وتنفيذ اعمالها واتساع دائرة خدماتها والعاملين من ذوي الاختصاص سائداً : اجراء البحوث التي تتلائم مع نشاط الشركة لتطوير وتطويرها وتنفيذ اعمالها واتساع دائرة خدماتها والعاملين من ذوي الاختصاص

١٠- كما لا يجوز للشركة ما يأتي: اولاً: فتح اي حسابات لها لدى متعاملين معها بما في ذلك من الاشكال.

ثانياً: منح القروض أو أي من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير مباشرة داخل العراق أو خارجه . ثالثاً: إصدار الكفالات أو فتح الاعتمادات المغطاة أو الاجنبية داخل العراق أو خارجه . رابعاً: خصم الأوراق التجارية.

خامساً: المضاربة غير المشروعة بالعملات الاجنبية بأية طريقة أو وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة وواقع غير صحيحة أو مزاعمة كاذبة أو القيام باعمال من شأنها احدث بائنة في التعامل بالعملة الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها أو تخفيضها . سائداً: اجراء عمليات الوساطة في بيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع الاجل . سائداً: أي اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي وقانون المصارف وقانون مكافحة غسل الاموال والتعليمات الصادرة بموجبها .

ثانياً: لا يجوز أي مساهم في شركات التحويل المالي القيام بالاعمال التالية: ١- ان يقدم قرضاً للشركة الا بعد موافقة مجلس الادارة البنك المركزي العراقي على ذلك وبعد بيان الاسباب اللازمة . ٢- ان يكون له حسابات مع الشركة . ٣- ان يقرض من الشركة مهما كان السبب .

ثالثاً: على الشركة ملاحظة كافة التعليمات الصادرة من البنك المركزي حول شركات التحويل المالي والصادرة والجلسة المرقمة ١٢٢٥ في ٣١ / ٧ / ٢٠٠٧ وذلك لضخج كافة سجلات الشركة وحساباتها ومعاملاتها للتدقيق والتفويض من قبل المديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان وكذلك تعيين مرافق حسابات مجاز يوافق عليه البنك المركزي .

كما على الشركة مراعاة ما يأتي: اولاً:

١- احكام المادتين ٤٢ و ٤٣ من قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ بشأن المخالفات التي ترتكبها شركات التحويل المالي وتبذلها بجمعها الاجراءات المقررة قانوناً .

٢- احكام التعليمات الواردة في القسم ٢ من قانون مكافحة غسل الاموال وتنظيم الارهاب رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٤ . ثالثاً: مع مراعاة احكام الفقرة (ولاً) اعلاه، لمجلس الادارة البنك المركزي العراقي ان يقرر وقف اعمال الشركة لمدة التي يراها مناسبة وله الفاء اجازة ممارسة المهنة المملوحة للشركة في حالة تكرار المخالفة .

رابعاً: رأسمال الشركة: (٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة واربعين مليار دينار عراقى مقسم الى (٥٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة واربعين مليار سهم قيمة السهم الواحد دينار عراقى واحد .

خامساً: مجلس الادارة اولاً: عدد اعضاء مجلس الادارة اصيليون ومثلهم احتياطاً للتكسبهم الهيئة العامة للشركة ويكون عدد هم (٥) اصليين و (٥) احتياط .

ثانياً: مع مراعاة توفر الشروط القانونية في عضوية مجلس الادارة الواردة في قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقانون والتعليمات البنك المركزي العراقي .

٢- مسو السهم المطروحة (٥٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة وخمسون مليار دينار / سهم .

٣- مسو السهم الواحد دينار واحد .

٤- مكان الاكتتاب ١- مصرف زين للاستثمار والتمويل الفرع الرئيسي / اربيل /كانن في اربيل /شوارع السوق الكبير .

٢- مصرف زين للاستثمار والتمويل / فرج بغداد / كانن في بغداد / عرصات الهندية .

٥- مدة الاكتتاب وبديته - لا تقل عن ثلاثين يوم واللا تزيد عن ستين يوم وسوف يتم غلق الاكتتاب عند اكتمال ااسهم بـ (٣٠) يوم من تاريخ الاكتتاب .

- تكون الخمسة عشر يوم الاولى للاكتتاب للمساهمين والخمسة عشر يوم الثانية للجمهور والمساهمين غير المكتتبين خلال الخمسة عشر يوم الاولى وفق احكام المادة (٥٦) ثانياً من قانون الشركات .

- تاريخ بدء الاكتتاب ١٥ / ١٢ / ٢٠١٥ .

- يتم للاكتتاب بموجب استمارة مملوحة وفق احكام المادة (٤١) من قانون الشركات .

رئيس مجلس الادارة
ناسو محمد علي

مديرية بلدية السماوة
لجنة البيع والايجار الاوئي
تنويه

نشرت سهوا القطعة المرقمة (١١ / ٤١٣) ٥٣ م ام التلول الجلاحة خطأ والصحيح هي القطعة المرقمة (٩ / ٥٨٧) ٢٣ م بساتين الغربي والبالغ مساحتها (٢٥٠) م وبيدل تقدير مليون دينار للمتر المربع الواحد في جريدة العراق اليوم الصادرة بتاريخ ١٠ / ١٢ / ٢٠١٥ بالعدد (٢٤٨٧) لذا افقضى التنويه.

وزارة العدل
دائرة التنفيذ
مديرية تنفيذ الكوت
رقم الاضبارة ٢٠١٤ / ٢٠١١

اعلان
تبع مديرية تنفيذ الكوت العقار تسلسل ٢٠١٤ / ١١ / ٢٩١ م داموك الواقع في الكوت العائد للمدين هادي عبد الله حمد المحجوز لقاء طلب الدائن مصرف الاقتصاد والتمويل والبالغ الراغب بالتسوية مراجعة هذه المديرية خلال مدة ثلاثون يوما تبدأ من اليوم التالي لتدثر مستصحباً معه التأمينات القانونية عشرة من المائة من القيمة المقتردة وشهادة الجنسية العراقية وان رسم التسجيل والدلاية على المشتري المواسفات

١- موافقة ورقم: ٢ / ١٠٩٩١ م ٢٩ داموك دور الضباط

٢- جنسية ونوعه: دار سكن تكون من استقبال + هو ل + غرفة نوم الضابق الثاني ثلاث غرف + صحيت مبني من الحجر

٣- مساحته: ٣٠٠ م

٤- درجة العمران جيدة

٥- القيمة التقديرية: ٢٠٠٠٠٠٠٠٠ مائتان مليون دينار

المنفذ العدل
علي طالب عزيز الجليلي

مجلس القضاء الاعلى
رئاسة محكمة استئناف واسط الاتحادية
محكمة الاحوال الشخصية في الزبيدية
العدد ٢٠١٥/ش/٢٦٩
التاريخ ٢٠١٥/١٢/١٠

الى المفقود المدعو محمد مهدي سالم
قررت محكمة الاحوال الشخصية تبليغك بصحيفتين محليتين رسميتين بخصوص الدعوى الشرعية الخاصة بالمعدية ايمان جبار جاسم والمدعى عليها خيرية عبد الامير محمود والمتضمنة بنفي نسبك من المدعى عليها اعلاه واليات نسبك الى المدعية اعلاه كونها الولد الحقيقية لك عليه اقتضى حضورك في موعد المرافعة المصادف ٢١ / ١٢ / ٢٠١٥ وبخلافه سوف تجري المرافعة بحقك غيابياً وحسب الاصول

القاضي
منذر هادي دهام
\*\*\*\*\*

مجلس القضاء الاعلى
رئاسة محكمة استئناف ميسان الاتحادية
محكمة الاحوال الشخصية في العمرة
العدد ٢٠١٥/ش/٢١٤٩
التاريخ ٢٠١٥/١٢/١٠

الى المدعى عليها/ فاطمة ماجد راضي
اصدرت هذه المحكمة بحقك قرار الحكم باستبعاد ٢١٤٩ / ش / ٢٠١٥ في ١١ / ١٢ / ٢٠١٥

المتضمن اسقاط حضراتك عن الطفل (مصطفى مهند جبار راضي ) حكماً غيابياً وتجهولية محل قائمتك عليه تقرر تبليغك بقرار الحكم اعلاه بواسطة صحيفتين محليتين وفي حالة عدم اعراضك على القرار اعلاه خلال المدة القانونية سوف يكتسب الدرجة القطعية.

القاضي الاول
مارد حمود كاظم

مجلس القضاء الاعلى
رئاسة محكمة استئناف واسط الاتحادية
محكمة الاحوال لشخصية في الكوت للعدد بلا اعلان

بنا على الطلب المقدم من قبل طالب حجة الحصر والفروسة المدعو احمد مهدي صالح والذي يخبر عن فقدان ولده المدعو مهدي صالح مهندي لمفقود بتاريخ ٢٧ / ٢ / ١٩٩٢ فغلى من ملك معلومات عنه مراجعة محكمة الاحوال الشخصية في كوت خلال مدة خمسة عشر يوماً اذا كان موجود داخل عراقى ولثلاثين يوماً اذا كان موجود خارج العراق وبمكسر سوف تصدر حجة حجر عنه .

القاضي

مجلس القضاء الاعلى
رئاسة محكمة استئناف واسط الاتحادية
محكمة الاحوال لشخصية في الكوت للعدد بلا اعلان

بنا على الطلب المقدم من قبل طالب حجة الحصر والفروسة المدعو احمد مهدي صالح والذي يخبر عن فقدان ولده المدعو مهدي صالح مهندي لمفقود بتاريخ ٢٧ / ٢ / ١٩٩٢ فغلى من ملك معلومات عنه مراجعة محكمة الاحوال الشخصية في كوت خلال مدة خمسة عشر يوماً اذا كان موجود داخل عراقى ولثلاثين يوماً اذا كان موجود خارج العراق وبمكسر سوف تصدر حجة حجر عنه .

القاضي



REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of Trade
Registrar of Companies

Foreign Companies Section
CD : 4910
Date : 10/12/2015

قرار تسجيل فرع شركة اجنبية
Approval of Registration of Foreign Company's Branch

استنادا لاجكام المادة (٥٠-ثالثا) من نظام فروع ومكاتب الشركات والموسسات الاقتصادية الاجنبية رقم (٥) لسنة ١٩٨٩ .
اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

الاتفاق الجديدة لتدريب ذات مسوولية محدودة
الموسسة في المملكة الاردنية الهاشمية

صدر في بغداد لليوم ١٠ من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٥

